

172177 - يمنعها من زيارة والديها وأساء إلى أمها فطلبت الطلاق

السؤال

تزوجت من أحد أقربائي، إنه رجل يعرف الدين ولكنه لا يعمل به ، لقد حرمني لمدة عام كامل بعد زواجنا مباشرة من رؤية أمي وأسرتي ، ولم أعصه ولم أعتراض عليه حينها، فأنا المرأة التي تريد أن تكون زوجة مثالية . لم يسبق لوالدي أن أحبته لأنها كانت وما زالت ترى فيه مثلاً كاملاً لرجل سيء الأخلاق، لا سيما وأنه لا يطيع والديه ، ولا يهتم لدینه ، بل ويفرط في حقوق منزله وأداء ما عليه من واجبات ، فقد بقينا زمناً طويلاً بعد الزواج نعيش في بيت شبه خالٍ من الأثاث ، وماطل في دفع مهرى في حينه ، وبعد أن وضع المولود الأول (بنت) فكرنا ذات يوم أن نخرج لشراء بعض الأغراض ، فاقترحت والدتي عليه أن يترك الطفلة لديها لأنني كنت ما زلت متعبة على إثر العملية القيصرية التي خضعت لها ، كما أن بيتنا ليس فيه ما يمكن أن توضع الطفلة عليه ، لا سرير ولا فرش..الخ. وليس في ما قالته والدتي عيب إلا أنه بادرها برد جافٍ غليظ وقال لها: لا تتدخل في حياتنا الزوجية ، واحتمم النقاش بينهما إلى أن قال لها: اخرجي من بيتي ، فحاولت تهدئه الموقف فازداد الوضع سوءاً ، فانقض عليها ضرباً ول珂ماً إلى أن هددتها بالقتل بالسكين التي كانت في يده ، بل إنه أراد أن يلحقها بالسيارة فيدهسها..! كل هذا حدث في عام 2009، وقد فارقته حينها ، ومنذ ذلك الحين وعقلاء الأسرة يحاولون إعادة المياه إلى مجاريها ، ولكنني لم أعدأشعر بالرغبة في العودة إليه ، وقد طلبت منه الطلاق فقال إنه ما زال يحبني ولا يريد تطليقي لا سيما وأن بيننا طفلة الآن ، وقال إنه سيبحث عن طريقة يصلح بها ما أفسدته مع والدتي والأسرة ككل ، ولكنني في الحقيقة أرى أن هذا الزواج لا بركة فيه منذ البداية ، ولا يمكنني العودة في هذا الظرف لأنني لو فعلت فمعنى هذا قطع العلاقة مع أمي وأبي والأسرة إلى الأبد. لقد صللت الاستخاراة فشعرت بعدها بعدم ارتياح للعودة إليه أو حتى لمجرد الحديث معه ، بل إن معدل إيماني يتناقص تلقائياً عندما أكون معه ، فما العمل؟ أريد أن أرتاح من هذا العناء وأعيش في هدوء وطمأنينة ، أرجو النصيحة وجراكم الله خيراً.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أَوْلَى

لا شك أن التصرف الذي قام به زوجك تجاه أمك تصرف دنيء وسيء لا يصدر عن كرماء النفوس وشرفاءها، ولعله كان في لحظة غضب وانفعال لم درك فيها قبح فعله.

شانہ

يلزم الزوج أن ينفق على زوجته بالمعروف، ومن ذلك توفير المسكن والمأكل والمشروب والملبس، فإذا امتنع عن النفقة أو



توفير السكن المناسب ، كان هذا سبباً مبيحاً لطلب الطلاق .

والأصل أنه لا يجوز للمرأة طلب الطلاق إلا عند وجود العذر المبيح لذلك ؛ لما روى أبو داود (2226) والترمذى (1187) وابن ماجه (2055) عن ثوبانَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَيُّمَا امْرَأٌ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلَاقًا فِي غَيْرِ مَا بِأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَأْحَةُ الْجَنَّةِ) والحديث صححه الألبانى في صحيح أبي داود .

والباس : هو الشدة ، وسوء العشرة ، أو الامتناع عن الحقوق الواجبة .

وعليه فإن استقام زوجك ، وأنفق عليك بالمعروف ، وجهز السكن المناسب لك ، لزمك الرجوع إليه ، وينبغي حينئذ أن يسعى عقلاً الأسرة إلى الإصلاح بينه وبين والديك .

وليس لوالديك منعك من الرجوع إلى زوجك إذا استقام وأدى الحقوق الواجبة عليه .

والذي نراه لك : أن تمنحيه الفرصة هذه المرة ، ليحاول أن يصلح ما أفسده كما قال ، بل حاولي أنت أن تساعدي العقلاً في الإصلاح بين زوجك وأسرتك ؛ فلعل الله أن يصلح حاله ، ويحسن خلقه ، ويجمع بينكما على خير .

ثالثاً :

لا ينبغي للرجل أن يمنع زوجته من زيارة أهلها ، بل ينبغي أن يعينها على برهم وصلتهم ، لكن إن منعها من الزيارة لزمه طاعته على الأرجح ، وليس له أن يمنع والديها من زيارتها أو الكلام معها ، وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال رقم (87834) ورقم (83360) .

والله أعلم .